ولا تعدو على حيّ حتى يَعْرِض لها وكذلك كل سَبُع يؤمن ففيه الفِدْيَة وترخّص قوم في الثّعْلَب ولا أدري أيضاً لِمَ ذلك فإنْ كان لأنّه قد يأكل الثّمار والأعناب ولا يُسَاوِر لصغر جُثّته وضَعْفه فالأغْلب عليه أكْل اللحم وهو يصيد كما تصيد السّباع وذا قَوِيَ على الأرنَب فَرَسَها وعلى صِغار الشّاء أكلَها قال دريد [من الطويل] ... إذا نُسِبُوا لم يعرفوا غير ثَعْلب ... أبيهم ومن شَرّ السّباع الثّعالِبُ

فأمّا الأرنب فإِنّها من هائم الوَحْش تأكل العُشْب ولا تصطاد وإِنّما كرِهَها مَنْ كرِهَها للحَيْض .

وأمّا ذوات المَخالِب من الطّيْر فهي سباع الطير شُبّهَت بسباع الوَحْش لأنّها تصطاد وتعقر وتجرح وتأكل اللحم كالعُقَاب والبازي والصّقْر وربّما كان من سباع الطير ما ليس له مِخْلب كالنّسْر لا مِخْلب له إِنّما ظُفْر كظفر الدّجاجة وكالغُراب والرّخَمة .

فإِن قال قائل إِنّ هذه ليست داخلة في التحريم لأنّ رسولَ ا حرّم ذوات المخالب قيل له لم يكن القَصْد بالتّحريم للمخلب ولا للنّاب وإِنّما المخلب عَلَم للسّباع من الطّيْر كما كان الناب علَماً للسّباع من الوَحش لأنّ المخالب تكون لأكثرها وإِنّما القصد بالتحريم لما صاد وعَقَر وأكل اللحم وكلّ ما فعل ذلك فهو محرّم وإن لم يكن ذا مخلب والنسر أعظم الطير جُثّة وأشدّها قوة